

## الدرس (91) من شرح كتاب التوحيد بالمسجد الحرام

خالد المصلح

سم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا الله من الشرك وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:00:01  
من نذر ان يطيع الله فليطيعه ومن نذر ان يعصيه الله فلا يعصيه هذا الباب باب من الشرك النذر لغير الله. النذر ايها الاخوة هو الزام النفس شيئاً من العبادات - 00:01:02

الطاعات غير واجب على العبد لزام الانسان نفسه ما لم يجب عليه يسمى في كلام العرب نذراً وهو مما يراد به في الاصطلاح الشرعي فالنذر في الشرع هو العمل الواجب ويطلق ايضاً النذر في الشريعة - 00:01:24  
على كل ما يلزم الانسان به نفسه مما لم يجب عليه. كل ما يلزم الانسان به نفسه من العمل وهو لم يجب عليه فإنه يسمى نذراً لكن يأتي النذر بمعنى الواجب على وجه العموم ومنه قول الله جل وعلا ثم ليقضوا تفthem ولسيوفوا نذورهم - 00:01:50  
يطوفوا بالبيت العتيق في سياق سبب المجيء الى هذه البقعة المباركة استجابة لنداء ابراهيم عليه السلام. ذكر اعمالاً منها ما قاله في هذه الاية من فعل الواجبات فقوله ولسيوفوا نذورهم اي ليقوموا بما فرض الله - 00:02:10

تعالى عليهم من الواجبات في نسكمهم ليقوموا بما فرض الله تعالى عليهم من الواجبات في نسكمهم اي في حجتهم. فالنذر يطلق على الافعال الواجبة وصلة الفجر نذر بمعنى انها واجب وكذلك سائر الفرائض المكتوبات نذر بمعنى انها واجب. لكن النذر بمعناه الخاص - 00:02:31

او الغالب في الاستعمال هو اطلاقه على ما لزم الانسان به نفسه من العمل غير الواجب مما لم يلزم الله تعالى به فإذا نذر واجباً كان ذلك سبباً للزوم غير السبب الشرعي. فإذا قال نذر على ان اصلي الفجر. فنقول - 00:02:55  
صلة الفجر منذورة في الاصل لأن الله فرضها على العباد. فإذا قال العبد نذر لله على ان اصلي الفجر كان لزاماً على لزاماً فيكون اللازم في صلة الملزم في صلة الفجر في هذه الحال. ففرض الشرع الاساس - 00:03:18

ايضاً لزاماً للانسان نفسه لكن الغالب في النذر ان تطلق على العمل الصالح غير الواجب. كان يقول نذر لله على ان يوم الخميس نذرون على ان اصلي من الليل ثلاث ركعات. نذر على ان اتصدق بكل ما من المال. كل هذا مما - 00:03:38  
الانسان فيه نفسه بما لم يجب عليه شرعاً يسمى نذراً. والنذر في الشريعة جاء على نحوين جاء ممدوحاً ومثنياً عليه وذلك في مثل قوله جل وعلا في ثنائه على الابرار يوفون بالنذر ويحافظون يوماً كان شره - 00:04:00

خطيرة. فالله عز وجل اثنى على الابرار بانهم يوفون بالنذر. اي يفعلون ما لزموا به انفسهم من الطاعات. وكذلك في قوله تعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلم. وهذا السياق يدل على عظيم - 00:04:22  
منزلة العمل عند الله عز وجل لانه اظاف علم اظافه اليه علماً اي انه يعلمه جل وعلا فيثيب عليه من التزم بما نذر ويجزي الناذرين اجراً على نذورهم. هذا النوع الاول من النذر وهو ما جاء في سياق المدح والثناء - 00:04:42

من الله جل وعلا وليعلم ان هذا في حق النذر المطلق الذي لا سبب له اما ما كان من النذر مقيداً بسبب وهو ان يقول ان شفيفت مريضي فلك علي نذر ان اتصدق ان اذبح ان افعلاً. فهذا النذر يسمى نذر المجازات. وهو منه - 00:05:02  
عن من حيث الابتداء والانشاء وهو المراد بقول النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يرد القدر وانما يستخرج به من البخيل كما في الصحيحين من حديث عبد الله ابن عمر. قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن - 00:05:30

وقال انه لا يرد القدر وانما يستخرج به من الشحيح. وجاء في صحيح الامام مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال في النذر انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل. هذا - 00:05:48  
السياق في هذين الحديثين فيما يتعلق بالنذر هو في نذر المجازات وليس في النذر المطلق انما في نذر الذي ينطلق منه الانسان على انه اذا اعطاه الله ما يريد فله عليه كذا وكذا وકأنه يعتقد - 00:06:08

او يظن او يتوهم ان العطاء مقابل ان عطاء الله مقابل ما يبذل العبد ويعطيه رب جل في علاه وهذا بالتأكيد خطأ في التصور فان الله عز وجل يعطي العبد بلا مقابل. لا ينتظر الله عز وجل من العبد ان يعطيه - 00:06:31  
ليعطيه ففضل الله واحسانه سابق فهو الذي تفضل عليك بالوجود وهو الذي تفضل عليك بما تفضل من سائر النعم دون ان يكون لذلك مقابل شح العبد بطاعته واحسانه على هذا النحو هو مما ذمه الله عز وجل. لكن لو ان انسانا نذر هذا النذر - 00:06:55  
بمعنى انه نذر ان يتصدق نذر ان يصوم اذا قطى الله حاجته او اذا اعطاه الله تعالى امرا. ففي هذه الحال يكون لازما عليه ان يفي بما نذر. وهنا خطورة كبيرة يقع فيها كثير من الناس. ينذر - 00:07:18

ولا يفي ينذر ويغفل عن التزام ما نذر في مقابل عطاء وهبات وقضاء حاجات فيقال له اتق الله فان الامر خطير. فان النبي صلى الله وهذا اذا نذر العبد سواء كان مطلقا من نذر الطاعة او كان مقيدا بقضاء حاجة او تحصيل مطلوب يجب على المؤمن ان يفي بنذره.  
وقد بين الله تعالى خطورة عدم الوفاء بالنذر في سورة التوبة فقال ومنهم من عاهد الله - 00:07:56  
وهذه وهذا خبر الهي عن حال المنافقين ومنهم اي من المنافقين من عاهد الله لان اتنا من فضله تصدق الليلة كان من فضله قضى حاجاتنا شفى مريضنا ادركنا به ما نأمل من المطلوبات التي - 00:08:20

عليها عطاء لان اتنا من فضله لتصدقون ولنكون من الصالحين. فلما اتهم من فضله لما اعطاهم ما سألا واملا توّلوا اي اعرضوا ونسوا ولم يأتوا بما شرع الله عز وجل وفرض توّلوا وهم معرضون - 00:08:40

فماذا كانت عاقبتهم؟ فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه لماذا؟ بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون. فلذلك يجب على المؤمن ان يحذر من هذا النوع من النذر وهو نذر المجازات. ابتداء لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:00  
نهى عنك وقال لا يأتي بخير انما يستخرج به من البخيل انما يستخرج به من الشحيح هكذا قال صلوات الله وسلامه عليه ثم اذا وقع في شيء من ذلك فنذر ان اذا قطى الله حاجته ان ينالك ان ان يتصدق او ان يصوم او ان يحج او ان يعتمر - 00:09:21  
او ان يفعل ما يفعل من انواع الطاعات والاحسان فيهذه الحال فليحذر ان يخلف وعد الله عز وجل فان ذلك مجيب للنفاق كما قال تعالى فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون - 00:09:43  
احذر المؤمن وذلك ان عدم الوفاء بالنذر في هذه الحال هو معصية للنبي صلى الله عليه وسلم في قوله من نذر ان يطع الله فليطعه وهو ايضا موجب لهذه - 00:10:03

العقوبة اللي ذكرها الله عز وجل في حال من لم يفي بالنذر وفي كل الاحوال النذر المطلق النذر المطلق عبادة وطاعة يتقرب بها الى الله عز وجل فيجب على المؤمن اذا نذر ان يلتزم بنذره. وان يفي بما عاهد الله بما عاهد الله عليه. اذا كانت اذا كان النذر عبادة - 00:10:16

فان الواجب على المؤمن ان يفرد الله تعالى بالعبادة. ان يفرد الله تعالى بالنذر فلا يجوز لاحد ان ينذر لغير الله. لماذا؟ لان النذر عبادة ما دليل ان النذر عبادة؟ ان الله اثنى على ان المؤمنين بالنذر في قوله يوفون بالنذر وفي قوله تعالى وما آآ وما انفقتم من نفس - 00:10:44

نفقة او ندرتم من نذر فان الله يعلمها. اذا كان عبادة فان الواجب على المؤمن الا يصرف العباد لغير الله. لان صرف اي عبادة لغير الله اخلال بلا الله الا الله. فان مقتضى لا الله الا الله لا نعبد سواه. الا تصرف الطاعات - 00:11:08  
الى غيره ان يكون عملك كله لله. كما قال جل وعلا وما امرنا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء اقيموا الصلاة واتوا الزكاة وذلك

دين القيمة. اي الدين القيم الذي لا انحراف فيه ولا زبغ ولا ضلال - [00:11:28](#)

يجب على المؤمن في كل عباداته ان تكون لله وحده لا شريك له. عندما يصرف العبادة لغير الله فانه يقع في اعظم ظلم وهو الشرك الذي قال الله تعالى فيه ان الشرك لظلم عظيم. وقد قال الله جل وعلا في بيان - [00:11:48](#)

معنى الشرك تالله ان كنا لفي ضلال مبين اذ نسويكم برب العالمين. فمن سوى غير الله بالله فقد اشرك. وتسوية غير الله بالله ما في احد ان ما يعبد من المعبودات من دون الله هي تالله جل وعلا في كل شيء انما لو سوى - [00:12:09](#)

بين الله وبين غيره في شيء من الاشياء فقد وقع في الشرك الذي قال فيه جل وعلا عن اهل الشرك يوم القيمة عندما يريدون النار بسبب شركهم تالله والله يحلفون بالله تالله ان كنا لفي ضلال مبين. لماذا؟ اذ نسويكم برب العالمين يعني - [00:12:29](#)

يا ايها المعبودات والله عز وجل يقول الحمد لله الذي خلق السماوات والارض وجعل الظلمات والنور ثم كفروا بربهم ماذا يصنعون؟ ثم الذين كفروا بربهم يعدلون اي يسون به غيره جل في علاه. فإذا صرف العبد - [00:12:49](#)

لغير الله فقد وقع في الشرك النذر عبادة كما دلت عليه الاadle اذا قال عبد لجبريل علي نذر ان اتصدق بهذا للنبي علي نذر ان افعل هذا ان حاج البيت الحرام. الولي الفلاني علي نذر - [00:13:09](#)

من الذبح او صدقة او عمل صالح ان اتقرب الى الله بهذا ففي هذه الصور يكون قد صرف العبادة لغير الله ولو كان جعلها لله بمعنى ان قال الحج والصلوة والصدقة عبادات فاذا قصد بها - [00:13:33](#)

الله طليبا لرضاه او املا في تحقيق مطلوبه او رغبة في قضاء حاجته فانه عند ذلك يكون قد وقع في الشرك الذي وقع فيه الجاهليون. وهذا امر قد يقول قائل اين - [00:13:54](#)

فابن هو في حياة الناس؟ انظروا الى اولئك الذين ينذرون للقبور والمقبورين ما اكثراهم وما اشنع صنيعهم فانهم يقعون في الشرك الصراح علموا او لم يعلموا لان النذر لغير الله الذبح للمقبورين تقربا اليهم - [00:14:14](#)

هو مما يوقع في الشرك الذي نهى الله تعالى ورسوله عنه وبه يعلم ان النذر من الشرك الاكبر اذا كان على هذه الصورة ان يتقرب الانسان للمنذور غير الله عز وجل بالعبادة. لهذا - [00:14:35](#)

يقول المصنف رحمه الله باب من الشرك والمقصود بالشرك هنا الشرك الاكبر النذر لغير الله. لماذا كان النذر لغير الله من الشرك؟ الجواب ان النذر عبادة كما دلت عليه الاadle. وصرف العبادة - [00:14:54](#)

لغير الله ما حكمه؟ ها يا اخوان؟ صرف العبادة لغير الله ما حكمه؟ شرك. ارأيتم لو ان احدا جاء وصلى صلاة الفجر؟ قال هذه صلاة للولي الفلاني. هذى الصلاة الملك الفلاني. هذه الصلاة لكتذا من المخلوقين وليس - [00:15:10](#)

للله ايكون موحدا؟ جاء بالصلاحة على صفتة المشروعة بكر وقرأ ام الكتاب وقرأ سورة وركع واطال الرکوع وسجد واحسن السجود وما الى ذلك من سائر العمل الصالح في صلاته لكنه لم يقصد بها الله جل في علاه. ايكون بذلك - [00:15:30](#)

قد اتى بما طلب منه؟ الجواب لا. ولو كانت الصلاة ما كانت لانه صرفها لغير الله. الصلاة لا تكون الا لله. فكذلك سائر الاعمال التطوعية او الواجبة اذا صرفها الانسان لغير الله فقد وقع في الشرك لهذا - [00:15:50](#)

النذر لغير الله شرك اكبر اذا قصد به غير الله. اذا قصد بالعباد بالنذر غير الله عز وجل سواء كان ذلك النذر في صلاة او كان ذلك في ذبح او كان ذلك في - [00:16:10](#)

صدقة او كان ذلك فيما كان من اه اووجه التقرب لغير الله. ثمة نوع اخر من النذر هو دون هذا في الخطأ وهو من الشرك الاصغر وهو ان ينذر لله - [00:16:28](#)

في مكان لم يشرع له ان يتقرب فيه الى ربها. مثال ذلك الذين ينذرون الهبات او الصدقة ليس للمقبورين طاعة لله عند المقابل. فهذا من اسباب الشرك وهو مما ينبغي للمؤمن ان يحذر وان يتواه فان ذلك يفضي به الى ان يقع في الشرك الاكبر وهو - [00:16:47](#)

وداخل في عموم قول الله عز وجل ان الله لا يغفر ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء فالنذر في هذه الصورة وهو ان ينذر طاعة لله لكنه يقصد بها مكانا لم يشرع له قصده - [00:17:12](#)

تعظيمها لذلك المكان او يقصد بي ولا ولم يكن المكان هذا مما امر بتعظيمه. او ما الى ذلك من الاوجه المشابهة لهذا كله مما يندرج في الشرك لكنه شرك دون النوع الاول لانه لم يقصد بالعبادة غير الله لكنه قصد للعبادة - [00:17:32](#)

الله عز وجل في مكان لم يشرع له ان يتقرب به الى الله عز وجل. يدل لهذا ما في المسند والسنن من حديث ثابت ابن الظحاق رضي الله تعالى عنه ان ان رجلا نذر ان يذبح ابلا ببوانة وانا مكان قريب من ينبع وقيل في - [00:17:57](#)

في جنوب مكة وقيل غير ذلك نذر ان يذبح ابلا ببوانة اي في هذا المكان. فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوفاء بالنذر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل فيها - [00:18:18](#)

من اوثان الجاهلية يعبد؟ فقالوا لا. فقال صلى الله عليه وسلم هل فيها عيد من اعياد المشركين؟ يعني من اعياد المشركين؟ فقالوا لا. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك. هذا نذر ان يطيع الله. بان يتقرب اليه بالذبح. لكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن له بالوفاء - [00:18:30](#)

حتى سأله سؤالين لانه خص النذر بمكان لم يأمره الله عز وجل به ولم يكن مشروععا ان يقصده بالذبح فسأل هل فيها وثن من اوثان الجاهلية؟ يعني صنم من اصنامهم يعبد من دون الله. وفي هذه الحال يكون هذا النذر محظى ولو كان المقصود به الله جل - [00:18:50](#)

لو على لماذا؟ لانه وسيلة وطريق لتعظيم ما لم يعظمه الله ومشابهة لاهل الشرك في فعلهم. فلذلك سأله هذا السؤال فلما قيل له لا سأله سؤالا اخر هل فيها عيد من اعياد الجاهلية؟ ومعنى عيد اي - [00:19:10](#)

ولو كان هذا لا على وجه الدوام انما على وجه الاختيار لبعض الايام يأتون هذا المكان للذبح او يأتون هذا المكان للطاعة فسأل هل فيها عيد من اعيادهم فقالوا لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم او في بلاد ذكرك عندما زال المحظوظ - [00:19:28](#)

وهو مشابهة اهل الشرك او موافقتهم في هذا امر النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء بالنذر. اذا يا اخواتي النذر لغير شرك والنذر في مكان يعبد فيه غير الله او يعظم فيه غير الله او يكون وسيلة لتعظيم للشرك - [00:19:46](#)

بالله فانه محظى وهو من الشرك الاصغر. وبه يتبيّن ان النذر الذي يجب الوفاء به هو ما كان لله عز وجل. المؤلف رحمة الله لما ذكر هذه القاعدة وهذا الحكم في عنوان الباب في ترجمته باب من الشرك النذر - [00:20:06](#)

غير الله ذكر لذلك دليلا. وهذه طريقة حميدة وهي التي جرى عليها رحمة الله في هذا الكتاب كتاب التوحيد لاجل ان يقطع كل ما يمكن ان يكون من الاشتباه ان يكون هذا حكم لا دليل عليه. فما من حكم الا ولا بد ان يستثن - [00:20:28](#)

اذا اذا نص من كلام الله او كلام رسوله صلى الله عليه وسلم. فذكر في ذلك دليلين من القرآن ودليل من السنة. اما الدليل من القرآن قال رحمة الله وقول الله تعالى يوفون بالنذر. يوفون اي يفعلون ما الزموا به انفسهم - [00:20:48](#)

وهذا في سياق من اثنى الله تعالى عليهم من اهل الطاعة والاحسان من الابرار كما في سورة الانسان قال الله تعالى ان الابرار صار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا عينا يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيرا هذا الثواب والاجر بعد - [00:21:08](#)

للعمل على وجه الاجمال ان الابرار يشربون الابرار جمع بر وهو العامل بطاعة الله عز وجل ثم ذكر من اعمالهم في اول ما ذكر قال يوفون بالنذر. يوفون بالنذر للعلماء فيه قوله في معنى يوفون المعنى - [00:21:28](#)

اي يقومون بما اوجبه الله تعالى عليهم وفرض. لان النذر يطلق على ايش على ما فرض الله تعالى على عباده فكل ما فرضه الله على عباده يسمى نذرا ومنه قول الله عز وجل ثم ليقضوا تقضيهم - [00:21:47](#)

نذورهم والمعنى الثاني وهو المناسب للباب اي يفعلون ما التزموا به لله من الطاعات. وهذا هو المتبادل الى الذهن عندما يطلق لفظ النذر. يوفون اي اذا التزموا بما آآ الزموا به انفسهم من العبادات والطاعات سواء كانت العبادات خاصة كالصلوة او العمرة او الحج او كانت - [00:22:05](#)

كالصدقه والاحسان وما اشبه ذلك يوفون به اي يأتون به كما الزموا به انفسهم احتسابا للاجر عند الله عز وجل يوفون بالنذر ويغافلون يوما كان شره مستطيرا. اللهم اجعلنا منهم. اما الاية الاخرى التي ذكرها في استدلاله على - [00:22:36](#)

ووجوب ان يكون النذر لله وانه لا يجوز صرفه لغير الله. قال وقول الله تعالى وما انفقت من نفقة او نذرت من نذر فان الله يعلم يقول

جل وعلا وما انفقت من نفقة اي كل نفقة تنفقها سواء كانت واجبة او كانت مستحبة سواء كانت ظاهرة - [00:22:56](#)

او كانت مستترة سواء كان نفعها عاما او نفعها خاصا سواء كانت من النقود او من الطعام كل ما تنفقه فانه لا يخفى على الله عز وجل  
وما انفقت من نفقة - [00:23:18](#)

صغيرة او كبيرة عالنية او سر. مال من النقود او من المتابع فان الله يعلمها وما انفقت من نفقة او نذرت النذر اي الزتم انفسكم  
بشيء من النذور والواجبات والاعمال التي ليست بواجبة انما الزتم بها انفسكم - [00:23:39](#)

ان الله يعلمه واظافه الشيء الى علمه يفيد احتفاء الله تعالى به عنایته به مجازاته عليه عقوبته لمن اخل به كل هذا مما يفيد قوله  
تعالى فان الله يعلم. والا فالله تعالى لا تخفي عليه خافية. يعلم السر واخفى. وهو بكل شيء عليم سبحانه وبحمده - [00:23:59](#)  
لكن عندما ذكر علمه بهذه الاشياء على وجه الخصوص دل ذلك على عنایته بها. وانها من او انها في منزلة ومكانة توجب على العبد ان  
يعتنى بها وان يأتي بها على الوجه الذي يرضاه الله جل وعلا. وهذا دليل - [00:24:26](#)  
على مكانة النذر فان الله يعلمه اذا كان يعلمه فانه سيثيب من اتي به كما به نفسه وسيعاقب من اخل به ولم يأت به على الوجه الذي  
فرضه الله تعالى. احيانا يا اخوانى تحت وطأة الحاجة - [00:24:46](#)

ينظر كثير من الناس انواعا من النذور ثم اذا قضى الله حاجتهم وليس قطاء الله تعالى لحاجتك هو بسبب ما نذرت لكن بما انك  
عاملت الله بهذه المعاملة فانه يلزمك ان تفي بالنذر - [00:25:09](#)

من الناس من اذا كان تحت وطأة حاجة اطلق للسانه العنان بالنذر دون انتباه ولا حذر من انه لا تمك من فعل ما نذر ينذر هذه النذور  
لاجل ان يحصل ما يؤمنه من رب العالمين وهم منه ان الله لا يعطيه الا مقابل ما - [00:25:26](#)  
يبيذه له ثم لا يستطيع او ثم يغفل عن اداء ما الزم به نفسه يغفل عن القيام بما اوجبه على نفسه. فيكون هذا معرضا له للعقوبة. قال  
الله تعالى فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلف الله ما وعدوه. فيجب على المؤمن ان يحذر لان - [00:25:53](#)  
ان النذر في علمه فليس غائبا عنه جل في علاه. ثم ذكر المؤلف رحمة الله في اخر ما ذكر في الباب ما رواه من حديث عائشة رضي  
الله تعالى عنها وهو في صحيح الامام البخاري من حديث القاسم ابن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من - [00:26:19](#)

ادا رأني اطيع الله فليطعه. من نذر ان يطيع الله. اي ان يتلزم فعل شيء من الطاعة والطاعة ما هي؟ الطاعة اسم جامع لكل ما امر الله  
به ورسوله من - [00:26:39](#)

الاعمال الظاهرة والباطنة الواجبة والمستحبة فكلها مندرجة في قول الله عز في قول النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع  
الله. فمن نذر مثلا ان يحافظ على الصلوات المحافظة على الصلوات - [00:26:58](#)  
واجب او مستحب المحافظة على الصلوات واجبة او مستحبة واجبة حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى فهي واجبة لكن هو  
الزم نفسه قال نذر لله على ان احافظ على الصلاة تكون واجبة بايجاب الشرع وحافظوا على الصلوات والصلوة حافظوا على الصلوات  
والصلوة الوسطى وتكون واجبة بالزمام نفسه - [00:27:14](#)

فيجب عليه ان يفي بما نذر لله عز وجل ان ينذر امرا مستحبها كان ينذر مثلا صلاة الظحي لله علي ان اصلي الضحى هذا الاسبوع  
صلاه الظحي مستحبة وليس واجبة. فإذا الزم نفسه بها صارت واجبة عليه لانه نذرها لله واذا كان قد - [00:27:36](#)

نفسه بها لله الزم نفسه بهذه الصلاة او هذه الطاعة لله فيجب عليه ان ينذر الطاعة. اذا هذا النوع من النذر يجب الوفاء وهو ما كان  
طاعة لله. لكن لو سألتكم ما ضابط الطاعة ما الحد الذي تعرف به ان هذا طاعة او لا؟ ان يكون قد - [00:28:00](#)

امر الله به فلو نذر انسانا ان يشرب ماء هذا نذر طاعة او لا هذا ليس نذر طاعة لان شرب الماء ليس طاعة انما هو مباح فهذا نذر  
مباح وهو مختلف في الحكم عن نذر الطاعة. فنذر الطاعة يجب الوفاء به. اما النذر النذر المباح فله فيه الخيار. ان شاء -  
00:28:20

ان يفي بما نذر؟ وان شاء ان يكفر كفارة يمين عن نذره. لأن النذر يمين في الحكم قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيح من حديث عقبة بن عامر كفارة النذر كفارة اليمين. وهذا في النذر غير الله - 00:28:45

اما النذر اللازم فلا يكفره ان يكفر كفارة يمين. فمن نذر لله مثلا ان يصوم يوم الاثنين يجب عليه ان يفي ولا يقول اكفر كفارة يمين. لأن كفارة اليمين لا تدخل في هذا انما كفارة اليمين هي في النذر المباح كما - 00:29:05

لهم نذر ان يسافر مثلا للنزة او ان يشرب ماء او ان يلبس ثوبا معينا لا على وجه الطاعة. كل هذه النذور مباحة اذا لزم نفسه بها فاما ان يفي بما نذر واما ان يكفر كفارة يمين ودليل ذلك قول النبي صلى الله - 00:29:25

والله وسلم في حديث عقبة بن عامر كفارة النذر كفارة اليمين اذا الذي يجب الوفاء به من النذر هو ما كان طاعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه. الصورة الثانية التي جاء ذكرها في - 00:29:45

الحديث ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصيه. ما هي معصية الله؟ معصية الله هي مخالفة امره وهي تكون بواحد من امررين. اما ان يترك واجبا فرضه الله تعالى عليه واما ان يفعل محظيا كلها معصية - 00:30:00

ومخالفه لامر الله. فمن نذر ان يعصي الله يعني نذر الا ابر والدي هذى معصية او لا المعصية بايش؟ بتترك واجب معصية بتترك واجب وهو بر الوالدين. ان ان ينظر - 00:30:21

مثلا ان يسرق او ان يمنع حقا لله علي نذر ما اوفي الدين لله علي نذر ما اصل رحمي لله علي نذر كل هذه معاصي نذر ان يعصي الله - 00:30:43

فما الحكم في هذا؟ الحكم في هذا انه لا يجوز له الوفاء بالنذر لانه لا يتقرب الى الله جل في علاه بمعصيته بل انما يتقرب اليه بما يحب لا يتقرب اليه بما يكره جل في علاه. ولهذا قال من نذر ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصيه. لا يجوز له - 00:30:57

ان يفي بنذر هذا اذا نذر ان يعصي الله. طيب اذا نذر ان يعصي الله ولم يفبه. هل يلزمك كفارة هل يلزمك كفارة؟ قال بعض اهل العلم نعم يلزمك كفارة. لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين - 00:31:19

ولما جاء في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين القول الثاني وهو قول الجمهور انه لا كفارة عليه بل عليه التوبة الى الله من نذر وليس عليه - 00:31:37

كفارة وهذا القول اصوب وهو مذهب الجمهور واما الحديث الذي ذكره المستدلون بوجوب الكفارة حديث عائشة فهو حديث معلوم ضعيف واما حديث عقبة بن عامر كفارة النذر كفارة اليمين فهو في النذر المنعقد الذي آآ يكون في المباح او يعجز عنه الانسان - 00:31:57

بان ينذر نذرا يعجز عن هذا النوع الثاني الثالث ان ينذر نذرا مطلقا. فهذه الثلاث احوال النذر المباح النذر تطلق كان يقول لله علي نذر ولا يسمى شيئا. الثالث ان ينذر شيئا ويعجز ويعجز عنك ان ينذر ان يصوم كل يوم اثنين مثلا - 00:32:20

ويعجز عن هذا فهذا كفارته كفارة يمين. فقوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة اليمين وفي هذه الانواع الثلاثة النذر نذر المباح النذر المطلق الذي لم يسمى فيه ما نذر. الثالث ان ينذر نذر طاعة يعجز عنه. فهذا يكفر عنه - 00:32:41

صارت يمين. اما اذا نذر معصية فانه يجب عليه ان يتوب الى الله عز وجل ولا كفارة عليه. من نذر المعصية ان ينذر لغير الله عز وجل وهذا وهو الشاهد في سياق الحديث في الباب اضافة للجزء الاول اثبات ان النذر طاعة - 00:33:03

او لو نذر لغير الله فلا يجب عليه ان يفي واذا نذر لغير الله فانه لا يجوز له الوفاء ولا كفارة عليه على الصحيح انه نذر نذرا لا ينعقد في الاصل اذ انه لا يمكن ان يقبل منه ان ان يتبعه لغيره - 00:33:23

الله وان يصرف العبادة لسواه فلا يجب عليه كفارة وهو اثم بهذا النذر يجب عليه ان يتوب الى الله عز وجل. هذه بعض المسائل المتصلة بهذا الباب. اذا النذر عبادة وطاعة - 00:33:47

وهو عبادة وطاعة فيما اذا كان نذرا لا مجازاة فيه لا ليس له مقابل اما اذا كان مجازة لامر او مكافأة لعطاء او معلق على شيء فهذا نذر مكروه نهى عنه النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم لكنه يجب الوفاء به وهو قد ورد فيه من العقوبة ما ذكره الله تعالى في

وبالله عاصي وهم معرضون  
فأعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون - 00:34:34

بقية انواع النذر بحثها وتفاصيلها في كتب الفقه وليس في كتب العقائد لكن على وجه الاجمال النذر المباح للانسان قير بين ان يفعل ما نذر وبين ان يكفر عنه كفارة يمين. النذر الذي نذر الطاعة يجب عليه ان يفي بما نذر - 00:34:51

وآذلك لقوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطع الله فليطعه. اذا عجز عنه فانه يكفر كفارة يمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة يمين اما النوع الثالث النذر المطلق الذي لم يسمى فيه ما نذر وهذا يجري في السنة بعض الناس - 00:35:11

نذر علي ان نذر علي ان كذا صار او ان كذا لم يكن او ان ا فعل كذا او ما اشبه ذلك دون ان يسمى نذر ذبح نذر صدقة ناظر صلاة ناظر صوم ففي هذه الصور كلها يجب عليه اذا لم يفي اذا لم يحدد المنذور ان يكفر كفارة - 00:35:35

يمين اذا نذر ما لا يملكه كان ينذر مثلا يصدق سيارة جاره مثلا او بمال آآ والده او بمال لا فهذا ايضا كفارته كفارة اليدين وذلك انه لا نذر للانسان فيما لا يملك. هذه جملة من المسائل - 00:35:55

فيما يتعلق بالنذر واحكامه - 00:36:16